|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| PCT/WG/11/12 | | |
| الأصل: بالإنكليزية | | |
| التاريخ: 19 أبريل2017 | | |

معاهدة التعاون بشأن البراءات

الفريق العامل

الدورة الحادية عشرة

جنيف، من 18 إلى 22 يونيو 2018

الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات: تقرير مرحلي

وثيقة من إعداد المكتب الأوروبي للبراءات

ملخص

1. تعرض هذه الوثيقة تقريرا عن الأنشطة التي اضطلعت بها فرقة العمل المعنية بالحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات ("فرقة العمل") في الفترة 2017-2018 وعن مهامها لسنة 2018.

معلومات أساسية

1. في يناير 2016، أجمع اجتماع الإدارات الدولية على إعادة تفعيل فرقة العمل، ودعا المكتب الدولي لأن تحل إحدى إدارات البحث الدولي محله. وطلب اجتماع الإدارات الدولية من فرقة العمل استئناف عملها على أساس الوثيقة PCT/MIA/23/5 (انظر الفقرة 63 من الوثيقة PCT/MIA/23/14)، وأن "تبدأ مناقشاتها بشأن إدراج قواعد البيانات، بما في ذلك قواعد بيانات المعارف التقليدية، في الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات، على النحو المبين في الوثيقة PCT/MIA/12/6" (انظر الفقرة 85(أ) من الوثيقة PCT/MIA/23/14). وبناء على طلب الهند أن تُضاف قاعدة بيانات المكتبة الرقمية الهندية للمعارف التقليدية إلى الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات (انظر الوثيقة PCT/MIA/23/10)، دعا اجتماع الإدارات الدولية المكتب الهندي للبراءات إلى "موافاة فرقة العمل بوثيقة عمل مفصلة، بما في ذلك مشروع منقح لاتفاق النفاذ، بما يبين اقتراحاته إزاء إدراج قاعدة بيانات المكتبة الرقمية الهندية للمعارف التقليدية في الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات، بما يراعي المناقشات السابقة في الاجتماع وفرقة العمل ولجنة المعارف، إلى جانب المناقشات المعقودة في الدورة الحالية للاجتماع" (انظر الفقرة 85(ب) من الوثيقة PCT/MIA/23/14). وأخيرا، دعا الاجتماع المكتب الدولي "إلى العمل على نحو وثيق مع المكتب الهندي للبراءات خلال الأشهر المقبلة قصد الدفع بالمسألة إلى الأمام، من خلال مشاورات غير رسمية وبلاغات كتابية حسب الاقتضاء، من قبيل الرسائل التعميمية للمعاهدة، حرصا على التحضير تحضيرا ملائما للمناقشات في الدورة المقبلة للاجتماع عام 2017" (انظر الفقرة 85(ج) من الوثيقة PCT/MIA/23/14).
2. وفي فبراير 2016، وافق المكتب الأوروبي للبراءات على دعوة المكتب الدولي له بقيادة فرقة العمل على أساس التفويض الممنوح من قبل اجتماع الإدارات الدولية (الوثيقة PCT/MIA/23/14).

الأهداف المتفق عليها

1. إن الهدف الأسمى لفرقة العمل، منذ عام 2005، هو دراسة جميع العوامل المتعلقة بصيانة قائمة مجموعات وثائق البراءات وغير البراءات من الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة ومراجعتها، والتوصية بمعايير موضوعية يتعين على مجموعات وثائق البراءات وغير البراءات، سواء بالنسق الورقي أو الإلكتروني، أن تلتزم بها من أجل النظر في إدراجها في الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة.
2. وفيما يلي الولاية التي كلفت بها فرقة العمل (انظر الفقرة 9 من الوثيقة PCT/WG/9/22)، على النحو الذي أحاط به علما الفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات في مايو 2016:

(أ) توضيح نطاق الحد الأدنى الحالي للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة في ضوء حقيقة أن "دليل الويبو بشأن المعلومات والوثائق المتعلقة بالملكية الصناعية" قد عفا عليه الزمن، فضلا عن مراجعة التعريف والنطاق بشأن وثائق البراءات آخر مرة في نوفمبر 2001، ومراجعة التعريف والنطاق بشأن وثائق غير البراءات آخر مرة في فبراير 2010.

(ب) إصدار توصيات فعالة ووضع معايير معقولة بما يمكّن المكاتب الوطنية من الامتثال لها من أجل ضمان إدراج مجموعاتها الوطنية في الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة، وتمكين الإدارات الدولية ومورّدي قواعد البيانات من تحميل المعلومات اللازمة في الوقت المناسب وعلى نحو يسير وموثوق. وستُدرس أيضا مسألة ما إذا كان ينبغي أن تشكل نماذج المنفعة جزءا من الحد الأدنى للوثائق.

(ج) اقتراح مكونات محددة بوضوح لبيانات البراءات والتي ينبغي أن ترد في جميع مجموعات البراءات التي تنتمي إلى قائمة الحد الأدنى من وثائق المعاهدة (مثل، البيانات الببليوغرافية والملخصات والنص الكامل وصور الفاكس وبيانات التصنيف)، فضلا عن معايير الجودة والنشر التي ينبغي أن تفي بها هذه البيانات، من أجل تحسين إمكانية البحث وتسهيل تبادل البيانات بين مكاتب البراءات ومورّدي قواعد البيانات التجارية.

(د) تحديد المعايير اللازمة كي تصبح مجموعة براءات جزءا من الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة وتحديد إلى أي مدى يمكن أن يُتوقّع من الإدارات إدراج الوثائق والبحث فيها عندما تكون بلغات مختلفة أو تكون محتوياتها التقنية المكشوف عنها مضاهية لما يرد في وثائق براءات أخرى.

(ه) تحسين توافر المعلومات التقنية التي يمكن استخراجها من وثائق البراءات، من حيث ما تضمنه الوثائق من تغطية تقنية وتغطية لغوية ومن حيث إمكانية البحث عن المعلومات الواردة فيها. وهو ما من شأنه تحسين نوعية البحث الدولي، وضمان نفاذ الغير إلى المعلومات الخاصة بالبراءات.

(و) تقديم توصيات واقتراح آليات لاستعراض الجزء المتعلق بالأدبيات التي لا تتصل بالبراءات من الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة والمحافظة عليه، مع مراعاة عوامل مثل:

"1" سهولة الوصول إلى النشرات الدورية، بما في ذلك توافرها في صيغ إلكترونية،

"2" ونطاق مجالات التكنولوجيا التي تغطيها هذه النشرات،

"3" وشروط الوصول المتبعة في هذه النشرات، بما في ذلك تكاليفها وإمكانية البحث في النصوص.

(ز) إصدار توصيات بشأن معايير إدراج الجزء المتعلق بالأدبيات التي لا تتصل بالبراءات في الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة، وخاصة شروط إدراج حالة التقنية الصناعية السابقة القائمة على المعارف التقليدية. فضلا عن ذلك، ينبغي لفرقة العمل أن تعمل مع الإدارة الهندية بعد تلقي مقترحاتها المفصلة المعدلة بشأن إدراج قاعدة بيانات المكتبة الهندية في الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة.

المنهجية وخطة العمل المتفق عليهما

1. ستعقد فرقة العمل مناقشاتها عبر الويكي. والمكتب الأوروبي للبراءات، بصفته رئيس فرقة العمل، هو المسؤول عن إعداد أوراق النقاش وتقديمها لكي ينظر فيها أعضاء فرقة العمل الآخرين، كما ينسق المناقشات من خلال مجموعة من "جولات النقاش". ويحدد المكتب الأوروبي للبراءات أيضا المواعيد النهائية لتلقي التعليقات، وينظم الأنشطة على نحو يسمح بتقديم اقتراحات ملموسة من فرقة العمل في الدورات المقبلة لاجتماع الإدارات الدولية والفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات.
2. وفي ديسمبر 2016، نشر المكتب الأوربي للبراءات على الويكي ورقة موقف رفيعة المستوى حول أنشطة فرقة العمل المعنية بالحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات في الفترة 2017-2018 (انظر ملحق الوثيقة PCT/MIA/24/4). ونظرا إلى الطبيعة المترابطة للأهداف السبعة المدرجة أعلاه في الفقرة 5، اقترح المكتب الأوروبي للبراءات أن يُجمع بعض الأهداف لتحقيق الفعالية في معالجة فرقة العمل لها، وذلك على النحو التالي:

* الهدف ألف: إنشاء قائمة جرد محدثة لجزأي وثائق البراءات وغير البراءات من الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة.
* الهدف باء: إصدار توصيات بشأن معايير إدراج مجموعة براءات وطنية في الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة.
* الهدف جيم: اقتراح مكونات ببليوغرافية ونصية محددة بوضوح لبيانات البراءات والتي ينبغي أن ترد في جميع مجموعات البراءات التي تنتمي إلى قائمة الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة.
* الهدف دال: إصدار توصيات بشأن معايير الاستعراض والإضافة والمحافظة بشأن وثائق غير البراءات وحالة التقنية الصناعية السابقة القائمة على المعارف التقليدية، ثم تقييم الاقتراح المعدل الوارد من الإدارة الهندية حول قاعدة بيانات المكتبة الهندية في ضوء المعايير التي ستُتخذ.

1. واقترح المكتب الأوروبي للبراءات في ورقة الموقف المذكورة أعلاه أن يشرف على المناقشات المتعلقة بالأهداف ألف وباء وجيم ودعا لأن يشرف أحد أعضاء فرقة العمل على المناقشات حول الهدف دال.
2. وحظيت خطة العمل المقترحة من المكتب الأوروبي للبراءات بتأييد أعضاء فرقة العمل وتأييد اجتماع الإدارات الدولية. وعرض مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية أن يشرف على مناقشات الهدف الرابع وكان ذلك محل تقدير كبير من اجتماع الإدارات الدولية (انظر الفقرتين 71 و72 من الوثيقة PCT/MIA/24/15).

الحالة الراهنة

1. انطلقت المناقشات بشأن الهدف ألف في أبريل 2017. وركّزت على مراجعة قائمتي منشورات وثائق البراءات وغير البراءات التي تنتمي إلى الحد الأدنى من الوثائق المنصوص عليها في المعاهدة. وقد استُفيض في استعراض وتعديل وتوسيع كلا القائمتين بغرض أن يكون محتواهما حديثا ومتماشيا مع القاعدة 1.34.
2. وفي أعقاب المشاركة والمساهمة النشطتين لأعضاء فرقة العمل، في الربع الأخير من عام 2017، وضع المكتب الأوروبي للبراءات اللمسات الأخيرة على قائمة الجرد المحدثة للحد الأدنى الحالي للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة ووافق عليها أعضاء فرقة العمل كأساس يمكن من خلاله إدخال المزيد من التحسينات، وبالتالي تحقيق الهدف ألف.
3. وخلال الجولة الأولى من المناقشات حول الهدف ألف، ظهرت مسألتان تحتاجان إلى إعطائهما أولية كبيرة. ففي المقام الأول، وبالنظر إلى تعريف الجزء الخاص بوثائق البراءات في الحد الأدنى من الوثائق المنصوص عليها في المعاهدة والوارد في القاعدة 1.34، من الصعب تحديد النطاق الدقيق لمجموعات البراءات التي تنتمي إلى الحد الأدنى من الوثائق المنصوص عليها في المعاهدة. ويرجع ذلك إلى أنه على الرغم من ذكر القاعدة 1.34 صراحة 16 مجموعة من مجموعات البراءات بأنها جزء من الحد الأدنى من وثائق المعاهدة، فإنها تسمح أيضا بأن تُعتبر الإيداعات الأولى من مجموعات البراءات الوطنية الأخرى جزءا من الحد الأدنى من الوثائق المنصوص عليها في المعاهدة، طالما كانت منشورة باللغة الإنجليزية أو الفرنسية أو الألمانية أو الإسبانية، "شرط أن يفرز المكتب الوطني للبلد المعني تلك البراءات والطلبات، ويضعها تحت تصرف كل إدارة من إدارات البحث الدولي". ومع ذلك، فإن هذا الشرط الأخير ليس دقيقا للغاية. وعلاوة على ذلك، وبالنسبة لأي إدارة من إدارات البحث الدولي التي ليست لغتها الرسمية أو إحدى لغاتها الرسمية هي الإسبانية أو الروسية أو الصينية أو الكورية أو اليابانية، فإن القاعدة 1.34(ه) تستثني صراحةً من الحد الأدنى من الوثائق المنصوص عليها في المعاهدة "وثائق براءات الاتحاد الروسي والاتحاد السوفياتي السابق وجمهورية الصين الشعبية وجمهورية كوريا واليابان أو وثائق البراءات المحررة بالإسبانية والتي لا تتوفر لها عموما ملخصات بالإنكليزية". وهذا يعني أن قائمة مجموعات البراءات التي تنتمي إلى الحد الأدنى من وثائق المعاهدة تختلف باختلاف لغة (لغات) إدارة البحث الدولي الرسمية. وهذا التنوع المستند إلى اللغة يجعل من الصعب وضع قائمة شاملة بمجموعات البراءات التي تنتمي إلى الحد الأدنى من وثائق المعاهدة، وقد أسفر عن تقديم أعضاء فرقة العمل العديد من الاقتراحات لتخفيف المتطلبات المستندة إلى اللغة في القاعدة 1.34.
4. وأما المسألة الثانية التي تحتاج إلى حل مع إعطائها أولوية كبيرة فتتعلق بنماذج المنفعة. وبالفعل، لا تنص القاعدة 1.34 بشكل صريح حاليا سوى على نماذج المنفعة لفرنسا باعتبارها جزءا من الحد الأدنى من وثائق المعاهدة، ولكن هناك العديد من مجموعات نماذج المنفعة الهامة التي تُعد مصادر مهمة لحالة التقنية الصناعية الوجيهة السابقة. وتشمل الخيارات التي ينبغي استكشافها ما إذا كان ينبغي إدراج مجموعات نماذج المنفعة الأخرى في الحد الأدنى من وثائق المعاهدة (وبالتالي زيادة العبء على إدارات البحث الدولي التي سيتعين عليها، مقارنة بالوقت الحالي، الحصول على عدد أكبر من الوثائق والبحث فيها وربما ترجمتها)، أو ما إذا كان ينبغي استبعاد جميع مجموعات نماذج المنفعة من الحد الأدنى من وثائق المعاهدة.
5. وستُتناول هاتين المسألتين خلال جولتي المناقشة حول الهدفين باء وجيم المزمع استهلالهما أثناء عام 2018. وبما أن الهدفين باء وجيم مترابطين بشكل وثيق، فسيُتناولان في آن واحد. ففيما يتعلق بالهدف جيم، ستقوم فرقة العمل بفحص ما إذا كان من الممكن استخدام معيار ملف الإدارة ST.37، المُعلن عنه مؤخرا، لتيسير وصف محتويات مجموعات البراءات التي تنتمي إلى الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة.
6. وفي الدورة الخامسة والعشرين لاجتماع الإدارات الدولية المعقودة في الفترة من 21 إلى 23 فبراير2018، أحاطت الإدارات علما مع الموافقة بأنه تم "إحراز تقدم كبير في تحديد العديد من القضايا التي ينطوي عليها تحسين ما هو حاليا وضع معقد للغاية لكيفية انتماء وثائق البراءات للحد الأدنى من وثائق معاهدة التعاون بشأن البراءات." (انظر الفقرة 63 من الوثيقة PCT/MIA/25/13، الواردة أيضا في مرفق الوثيقة PCT/WG/11/2).
7. وأخيرا، فيما يتعلق بالهدف دال، ووفقا لخطة العمل (انظر ملحق الوثيقة PCT/MIA/24/4)، من المتوقع أن يقوم مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية بإطلاق جولات المناقشة خلال عام 2018. وقد أشار ذلك المكتب، في الدورة الخامسة والعشرين لاجتماع الإدارات الدولية، إلى أنه "سيقدم قريبا دراسة استقصائية إلى الادارات فيما يتعلق باستخدام أدبيات غير متعلقة بالبراءات في مجال البحث، بما في ذلك قضايا المصدر وطريقة البحث وقضايا اللغة واستخدام الخلاصات وشروط المشاركة بالاقتباسات وأنواع التقييد الأخرى التي قد تنطبق." (انظر الفقرة 66 من الوثيقة PCT/MIA/25/13، الواردة أيضا في مرفق الوثيقة PCT/WG/11/2). وعلاوة على ذلك، كرّر المكتب الهندي للبراءات طلبه بإضافة قاعدة بيانات المكتبة الرقمية الهندية للمعارف التقليدية إلى الحد الأدنى من الوثائق المنصوص عليها في المعاهدة، وقدم اتفاق منقح بشأن النفاذ إلى تلك القاعدة إلى جانب وثيقة عمل مفصلة لكي تنظر فيها فرقة العمل (الوثيقة PCT/MIA/25/9). وفي هذا الصدد "أكدت الإدارات من جديد على وجهة نظرها بأن المكتبة الرقمية للمعارف التقليدية تمثل مصدرا قيما للمعلومات لفائدة البحث عن طلبات البراءات في مختلف ميادين التكنولوجيا. ومع ذلك، أضافت تلك الإدارات أن هناك حاجة إلى استكمال العمل على مبادئ الأدبيات غير المتعلقة بالبراءات في الحد الأدنى من الوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات من قبل فرقة العمل قبل إضافتها."(انظر الفقرة 70 من الوثيقة PCT/WG/11/2، الواردة أيضا في مرفق الوثيقة PCT/WG/11/2). وعلاوة على ذلك ، أوصي المكتب الهندي للبراءات بأن ينشر على الويكي أي وثيقة ينبغي أن تنظر فيها فرقة العمل.

إن الفريق العامل مدعو إلى الإحاطة علما بمضمون هذه الوثيقة.

[نهاية الوثيقة]